# القضاء والقضاة في مصر

# عصر الدولة الأخشيدية


إعداد

د. جاسم محمد عباس

معهد إعداد المعلمين في الرمادي

الخبير اللغوي

أ.م.د صفاء علي حسين

## ملخص البحث

إنَّ القضاءَ في الشريعةِ الإسلاميةِ من قروض الكفايات وأشرف العبادات وما من نبيٍّ إلّا وأمره الله سبحانه وتعالى بالقضاء وقد شرّف نبيّه محمد (صلّى الله عليهِ وسلّم) بصفة الحكم وفي زمن الخلفاء الراشدين والأمويين اعتمد القضاء على الاجتهاد والرجوع إلى الكتاب والسنة النبوية الشريفة وفي عصر العباسيين وظهور المذاهب الفقهية أصبح الاجتهاد هو المُرادف الثاني للقضاءِ والقضاةِ.

وفي مصر ومنذ تولي الإخشيديين أمور الحكم ارتبط القضاء بالظروف السياسية وأصبح تعيين القاضي من صلاحيات الخليفة وتارة أخرى من صلاحيات الوالي يعزل من يشاء ويعيّن من يشاء لذلك نجد انَّ عدد القضاة في العصر الممتد بين (324هـ . 358هـ) كان يناهز الخمسة عشر قاضياً، بعضهم تولى أياماً معدودةً وآخرين عزلوا وعينوا مرة ثانية وثالثة أو رابعة، وهذا يدلل على عدمِ الاستقرار السياسي إلّا أنَّ ظروف القضاء والقضاة بصورة عامّة لا يختلف عمّا سبقه من العصور. أرجو من الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجههِ الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد للهِ رب العالمين.

# ABSTRACT

The judiciary in the Islamic law is one of the collective duties and the noblest worships, there is no prophet who didn't ordered by Allah (glory to him) to make justice, and Allah honored his prophet Mohammed (Allah's blessing and peace be upon him) with the characteristic of judgment, the judgment in the era of the guided Caliphs and the Umayyad era based on the diligent and the return to the holy Quran and the Sunna of the Prophet Mohammed and in the era of Abbasid with the emergence of schools of Islamic jurisprudence, the diligent became second to the judiciary and jurists.

Since the ruling of Ikhshidian upon Egypt, the judiciary was connected with the political conditions, then the matter of appointing a judge became one of the Caliphs duties or to the Wali's (governor) who can appoint whom he like and dismiss whom he don't, so we can find that the number of the judges from 324 A.H. to 358 A.H. was about 15 judges, some of them were appointed for a few days, and some of them dismissed and appointed once again and some time for the third or the fourth time and this leads us that there was no political stability but in general the conditions of the judiciary and jurists weren't that different from the preceding one.

I ask Allah to make this work purely for his sake

And my final prayer is Praise be to Allah, Lord of the Worlds

## المقدمة

### أولاً : نطاق البحث

الحمد لله رب العالمين خالق الخلق والقاضي بالحق والمثيب على الصدق وفاصل الأمور في العالم بما يكون وأصلي وأسلم على عبده ورسوله سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

فجاء اختياري لموضوع القضاء والقضاة لأنه، يمثل روح الشريعة الإسلامية السمحة الذي أولته كل عناية واهتمام فرفعت شأن القضاء ووضعته في أعلى مرتبة فنجد أن الله سبحانه وتعالى أضاف القضاء إليه وجعله صفة من صفاته إذ يقول : ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ ومن جانب أخر كان بسبب اختياري في رسالة الماجستير القضاء في مصر عصر الطولونيين وهذا البحث هو مكمل لما كتبت من قبل .

والقضاء في العصر الإخشيدي يمثّل تبلور وظهور مؤسسات الدول العربية الإسلامية وازدهارها من حيث الفكر ورقيه نحو الأفضل ولذلك نجد كل الديانات تحث على القضاء وتجعله بمكانة عالية مرموقة فالقضاء في عصر الإخشيدين الذي تعدد قضاته ذلك حسب الظرف السياسي الذي كان ، فمرة يسود القضاء الإنصاف والأخرى تغلب المصلحة الشخصية والتمني .

فالقاضي عندما يتطلع إلى هؤلاء القضاة ما يزيده منها إلا المعرفة والعلم وبدوره بناء المجتمع والقارئ العادي يجد في هذا البحث القصص الأدبي والعرف والإرث الإسلامي والمناظرات ويتعرف على كثير من الشيوخ والعلماء الذين تتلمذوا على أيديهم الكثير وأخذ عنهم القضاة ، ويتعرف أيضاً على الكثير من الذين درسوا أو أخذوا من أولئك القضاة .

ورحم الله امرءاً أهدى ألينا عيوبنا فإن قصرت فمن نفسي وإن أصبت فبتوفيق من الله تعالى . ومن الله العون والتوفيق ...

**ثانياً : محتويات البحث ومصادره ومراجعه :**

كل بني البشر بحاجة إلى القضاء في كل وقت ولا تتم مصلحتهم في الدنيا إلا باجتماع وتعاون وتناصر ولقد قسمت بحثي على ثلاثة مباحث ..

**المبحث الأول** : تناولت فيه تعريف الاخشيد ، ونبذة مختصرة بالاخشيدين وخلافتهم على مصر والقضاء لغة واصطلاحاً ومشروعيته .والقضاء في السنة النبوية والاجماع والجهة التي تعين القاضي في إمارة الأخشيديين ومكان القضاء في العصر الأخشيدي ، والاهتمام بالقضاة والفقهاء في العصر الأخشيدي .

**المبحث الثاني** : تطرقت فيه ، الى ابرز القضاة في العصر الاخشيدي وهم القاضي عبدالله بن احمد بن زبر والقاضي محمد بن أحمد الحداد صفاته ومؤلفاته، والعلاقة بين القاضي محمد بن أحمد والإمارة الإخشيدية ، ووفاته،شيوخه وتلاميذه .

والقاضي الحسين بن أبي زرعة والقاضي محمد بن بدر الصيرفي وشيوخه وتلاميذه، والقاضي الحسين بن عيسى والقاضي عبد الله بن أحمد وشيوخه ، والقاضي الحسن بن عبد الرحمن الجوهري والقاضي أحمد بن عبد الله الكشي .

**المبحث الثالث** : وكتبت فيه عن القاضي عتيق بن الحسن الصباغ والقاضي محمد بن الحسن الصباغ والقاضي محمد بن الحسن الهاشمي والقاضي محمد بن صالح والقاضي عبد الله بن محمد الخصيب وشيوخه ، والقاضي محمد بن عبد الله بن محمد والقاضي أبي طاهر الذهلي وشيوخه وتلاميذه .

**ثالثاً : محتويات البحث**

**المصادر والمراجع :**

تعددت وتنوعت المصادر التي اعتمد عليها البحث وأهمها :

استفدت كثيراً من كتاب أخبار القضاة لوكيع ،وكيع محمد بن خلف بن حبان، (ت 306 هـ ) إذ أورد معلومات دقيقة وكثيرة لم يذكرها من سبقه من المؤرخين فقد أشار إلى مذاهبهم الفقهية وثقافاتهم القضائية وما روي عنهم من

أحاديث من كتب التأريخ أخذت من تأريخ الطبري ( ت 310 هـ ) في تأريخ الرسل والملوك والتي اهتمت بالقضاء والقضاة والتي أوردت أسماء هؤلاء القضاة ضمن أسماء كبار موظفي الدولة وضمنت الأحداث السياسية، وكتاب أخبار الولاة وكتاب القضاة للكندي ( ت 350 هـ ) الذي كان له الدور البارز والرئيس في التعرف على أكثر القضاة من حيث توليهم وعزلهم والحالة السياسية والاجتماعية والثقافية العامة والخاصة لقضاة مصر . وكان في آخر كتابه الولاة وكتاب القضاة ملحق في رفع الإصر عن قضاة مصر لابن حجر ( ت 852 هـ ) ويعد المنتظم لابن الجوزي ( ت 597 هـ ) والذي حصلت منه على تراجم حوادث ووفيات كثيرة للشيوخ والتلاميذ وكذلك وفيات الأعيان لابن خلكان ( ت 681 هـ ) الذي كان له أثر كبير في التراجم –والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي ( ت 874 هـ ) وهو كتاب حوادث وتراجم من التأريخ العام مرتب يحسب التسلسل الزمني ، فيذكر اسم اليوم وتأريخه والشهر والسنة في الغالب من تراجم الوفيات وكتاب حسن المحاضرة في تأريخ مصر والقاهرة للسيوطي ( ت 911 هـ ) وهو مختصر لذكر القضاة وردت فيه معلومات قيمة وهو من كتب التأريخ ترجم للقضاة بإيجاز وهو ينقل عن الذين سبقوه ونص على مصادرهم واعتمد على مشاهدته أحياناً . وهناك الكثير من كتب الحديث والفقه والسير والتاريخ والمعاجم لا يسع المجال لذكرها .

**أما المراجع** : استفاد البحث من كتب القضاء وأهمها القضاء والقضاة لشكيب أرسلان ونظام القضاء لمؤلفه الدكتور عبد الكريم زيدان وأدب القضاء للدكتور محي هلال السرحان وكل هؤلاء أغنوا البحث بالمعلومات القيمة في منصب القاضي والقضاء ومن كتب التأريخ كانت الاستفادة من كتب جمة منها كتاب مصر في عصر الإخشيديين لمؤلفته سيدة الكاشف وكما يوجد هناك مراجع أخرى يطول ذكرها كلها انتفع البحث منها كان هذا استعراضاً متواضعاً لأبرز المصادر والمراجع الإسلامية الأولية أرجو من الله العلي القدير أن يكون قد وفقني في تقديم هذا الجهد المتواضع إنه سميع قدير والله الموفق .

## المبحث الأول

**أولا : الدولة الاخشيدية**

الإخْشِيْد : بكسر الهمزة وسكون آلخاء المعجمه وكسر الشين وبعدها ياء ساكنة مثناة من تحتها دال مهملة ومعناه بالعربية ملك الملوك ، و كل من ملكَ تلك الناحية لقبوه بهذا اللقب [1] ، وترجع التسمية للخليفة العباسي الراضي لأمر الله إذ لقب إبن طغج أبو بكر محمد بن عبدالله لانه فرغاني وملك فرغانه يسمى بالإخشيد كما تدعوا الروم ملكها قيصر، والفرس كسرى، واليمن تبع، والمسلمون خليفة . . . [2] .

**نبذة مختصرة عن الإخشيدين**

في خلافة المعتصم بالله ( 218 – 227هـ ) جلبوا اليه جماعة من فرغانه وقد وصفوا له جف وغيره بالشجاعه والتقدم بالحروب فأكرمهم وأقطعهم بسر من رأى . توفي جف في نفس الليلة التي قتل فيها المتوكل سنة 247 هـ إذ خرج اولاد جف الى البلاد يطلبون العيش فأتصل طغج بن جف بلؤلؤ غلام بن طولون وهو آنذاك مقيم بديار مصر وقلده أبو الجيش خماوريه دمشق وطبريه ولم يزل معه ، وبمقتل ابو الجيش خماوريه دخل السجن طغج وإبنه بأمر الخليفة المكتفي بالله ، وأطلق سراح ولده محمد بن طغج بعد وفاة والده في السجن سنة (296 هـ) [3] .

**خلافتهم على مصر**

1 – ولاية محمد بن طغج : بعد إنتصار محمد بن طغج على جند الفاطمين الذين غزوا مصر سنة (321– 324 هـ) تولى أمرة دمشق آواخر سنة 321هـ واستطاع محمد بن طغج سنة ( 323–334هـ) على رأس حملة عسكرية من هزيمة والي مصر واضطره الى تسليم مقاليد الحكم اليه [4] ، وأرغم صاحب الخراج محمد بن علي الماذرائي على الفرار وتمكن من الحصول على الاموال الضخمة التي مكنته من تثبيت مركزه في مصر وفي سنة 329هـ امر الخليفة المتقي بالله بإقراره الى

محمد بن طغج ولاية مصر والامر الذي زاد من ثبات مركزه واستطاع ان يضم بلاد الشام في سنة 330هـ الى حاضرته وأخذ البيعه لإبنه أبي القاسم انوجور ، وتوفي محمد بن طغج سنة 334هـ [5] .

2 – أنوجور بن محمد بن طغج : تولى إمرة مصر والشام وكل ماكان لابيه سنة 334هـ من قبل الخليفة العباسي المطيع لله وصار الخادم كافور مدبر مملكته وحصل كافور على موافقة الخليفة العباسي ضم مكة والمدينة وحلب وطرطوس الى حاضرته ، وتوفي سنة 349هـ [6] .

3 – ولاية علي بن محمد بن طغج : ويلقب بأبي الحسن تولى بعد وفاة أخيه حاول علي الاخشيد وضع حد لتسلط كافور الا انه لم يستطع وظل كافور صاحب السلطة الفعلية وتوفي سنة 355هـ [7] .

4 – ولاية كافور الاخشيدي : بعد وفاة الاب الاخشيدي محمد بن طغج أقام كافور عند إبناءه واحدا بعد واحد ،وكان لكافور الدور البارز في الحكم وتقلد كافور إمارة مصر بعد وفاة علي بن محمد بن طغج وحكم من سنة 355 الى 357هـ [8] .

5 – ولاية ابو الفوارس ونهاية الدولة الاخشيدية .

تولى امرة مصر احمد بن علي الاخشيدي اذ اختاره رجال البلاط والياً على مصر سنة 357 هـ كان ابو الفوارس في الحادية عشر من عمره مما جعله إلعوبة في أيدي كبار الدولة وخاصة الوزير ابو الفضل جعفر بن الفرات وسقطت مصر بأيدي الفاطميين على يد القائد جوهر الصقلي سنة 358 هـ ووضع حد لحكم الاخشيدين[9] .

**ثانيا : القضاء لغة وإصطلاحاً :-**

**القضاء لغة : -**

الحكم بين الناس ، وجمعه أقضية كقباء وأقبية ، وهو أحكام الشيء وإمضاؤه وهو على وجوه مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه [10] فيكون القضاء بمعنى الصنع والتقدير ، فيقال : قضي الشيء قضاءً إذا صنعه وقدره [11] ومنه قوله تعالى : ﴿ **فقضاهن سبع سموات في يومين** ﴾ [12] .

وقيل القضاء في اللغة عبارة عن اللزوم . ولهذا سمي القاضي قاضياً لأنه يلزم الناس [13] ومنه قوله تعالى : ﴿ **فأقض ما أنت قاض** ﴾ [14] أي الزم ما شئت واصنع ما بدا لك [15] ويرد لفظ القضاء على وجوه كثيرة منها [16] .

1 – الوجوب والوقوع مثل قوله تعالى : ﴿ **قضي الأمر الذي فيه تستفتيان** ﴾ [17] .

2 – العهد والإيصال مثل قوله تعالى : ﴿ **إذ قضينا إلى موسى الأمر**﴾[18] .

3 – الأمر مثل قوله تعالى:﴿ **وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً**﴾ [19] .

4 – الإتمام والإكمال، مثل قوله تعالى:﴿ **فلما قضى موسى الأجل وسار بأهله**﴾ [20] .

## القضاء اصطلاحاً

معنى القضاء في الاصطلاح الشرعي هوفصل الخصومات والمنازعات [21] وهو قول ملزم يصدر عن ولاية عامة [22] وهو حقيقة الاخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام ، وقيل قضى القاضي أي ألزم الحق أهله [23] .

وهكذا يقول إبن خلدون (( القضاء .... منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع )) [24] وهو من فروض الكفاية ، لأن أمر الناس لا يستقيم بدونه [25] ويذهب القاضي الانكليزي سلسر فيعرف القضاء بقوله هو الصبر على استماع ما يقول كل طرف من أطراف الدعوى [26] والقاضي الفرنسي رانسون في كتابه فن القضاء قال (( أنه مجموعة القواعد التي تقوي الاستعداد الطبيعي عند القضاء [27]

## ثالثاً : مشروعية القضاء في السنة النبوية

هناك أحاديث كثيرة من خلال قوله وفعله (صلى الله عليه وسلم) .

وسأقتصر على بعض الأحاديث : أما قوله صلى الله عليه وسلم : فقد روي عن عمرو بن العاص (رضي الله عنه ) قال سمعت النبي (صلى الله عليه وسلم ) قال : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا حكم فاجتهد فأخطأ فلهُ أجر [28] وروى أيضاً بريدة (رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم ):

القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار ، والذي في الجنة كرجل عرف الحق فقضى به ، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار [29] أما في السنة الفعلية . ما روي عن أم سلمة (رضي الله عنها ) قولها أختصم إلى الرسول(صلى الله عليه وسلم ) رجلان من الأنصار في مواريث متقادمة فقضى رسول الله(صلى الله عليه وسلم ) في بيتي [30] . وروي عن أنس بن مالك(رضي الله عنه) أن يهودياً رضَّ رأس جارية بين حجرين فجيء بها إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم ) وبها رمق فقال لها رسول الله(صلى الله عليه وسلم ) فأشارت برأسها أن لا ثم قال الثانية ، فأشارت برأسها أن لا ، ثم سألها الثالثة فأشارت برأسها ، نعم فجيء باليهودي فلم يزل به حتى أقرَّ فرضَّ رسول الله رأسه بالحجر [31] .

**رابعا : الاجماع**

اجمع المسلمون على مشروعية نصب القضاة والحكم بين الناس وتقلد المصطفى صلى الله عليه وسلم والخلفاء الاربعة رضوان الله عليهم، وولي بعدهم أئمة المسلمين من أكابر التابعين وتابعيهم فصار بفعلهم اجماعاً [32] والرسول صلى الله عليه وسلم عهد لبعض الصحابة في القضاء بين الناس في حياته كـ عمر بن الخطاب وعلي بن ابي طالب ومعاذ بن جبل وعتاب بن أُسيد رضوان الله عليهم اجمعين[33] ، إذ أرسل معاذاً رضي الله عنه قاضيا الى اليمن وقال له كيف تقضي اذا عرض لك قضاء ، قال: أقضي بكتاب الله قال :فإن لم تجد قال: أقضي بسنتة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فإن لم تجد في كتاب الله ولا في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أجتهد ولا الو قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدر معاذ وقال الحمد لله الذي وفق رسول الله [34] .

**خامسا : الجهة التي تعين القاضي في أمارة الأخشيديين**

لا يستطيع كل شخص أن يباشر القضاء بمحض رغبته وينصب نفسه

قاضياً يحكم بين الناس حتى ولو كان مستجمعاً لشروط ولاية القضاء ، لأن القاضي يقوم بوظيفة القضاء التي هي من وظائف الخلافة وهذا يعني أن وظيفة القضاء من وظائف الدولة . فلا بد أن يتولاها الشخص بتعيين ممن يملك سلطة التعيين باسم الدولة وهو الخليفة أو من ينوب عنه ويخول لسلطة التعيين و التي هي ذات صفة دينية لها وضعها الخاص ولها الأولوية في المجتمع وتعنى بهذه الوظائف ، القضاء والمظالم ، والحسبة ففي سنة 324هـ 935م ورد كتاب إلى القاضي محمد بن بدر الصيرفي بالتعيين [35] من لدن الخليفة العباسي الراضي ( ت 329هـ ) عن طريق قاضي بغداد محمد بن الحسين بن أبي الشوارب وتولى قضاء مصر مباشرة [36] وبمرور السنين وضعف الروابط بين مصر والخلافة العباسية في عصر الأخشيديين وبغض النظر عن الالتزام برأي الخليفة العباسي أو قاضي القضاة في بغداد ، فتارة يكون العهد من الخلافة وأخرى يكون من الإمارة الأخشيدية . فنجد الأمير محمد بن طغج الأخشيدي ولى على القضاء عبد الله بن أحمد بن شعيب سنة 331هـ 942م وهو نفسه عين على قضاء مصر وبأمر من كافور الأخشيدي [37] وبإجماع واتفاق أهل البلد عند الأمير عُين القاضي أبو طاهر الذهلي في سنة 348هـ – 959م وعند تعيين القاضي فإنه يتسلم مهام عمله في حفل كبير في الجامع إذ يقرأ عهد القضاء له وبعد ذلك يقوم هذا القاضي بتعيين نواب له في أنحاء البلاد ويعاون كل قاضي طائفة من الشهود الذين يعتد بهم ويثق بشهادتهم [38]

## سادسا : مكان القضاء في العصر الأخشيدي

لابدّ للقاضي من مكان معين معروف يباشر عمله القضائي وهذا المكان يجب أن يكون مريحاً للقاضي والخصوم ويصل إليه الناس بسهولة ويسر فالقاضي في الإمارة الأخشيدية يجلس في المسجد أو في الدار وهذه الدار قد تكون له او لغيره ، فالقاضي محمد بن أحمد الحداد [39] جلس للقضاء في داره وفي دار إبن أبي زرعة [40] يوقع الأحكام والأنكحة ويكاتب خلفاء النواحي وعندما جاء القاضي إبن أبي زرعة واصل ما كان عليه بن حداد في المكان الذي يقضي فيه وواصله كذلك

بالعطاء وأنفق على الدار الذي كان يجلس فيه للقضاء بثلاثمائة دينار [41] .

والى هذا ذهب الفقهاء إلى جواز قيام القاضي بالقضاء في بيته عند الضرورة وفي هذه الحالة يجب عليه أن يفتح أبوابها ويجعل سبيلها سبيل المواضع المباحة من غير منع ولا حجاب [42] وكان القاضي الحسين بن أبي زرعة والقاضي عبد الله بن أحمد بن شعيب يجلسون للقضاء في الجامع وكان هناك جوامع معروفة في مصر هما الجامع العتيق ، وجامع إبن طولون وجامع عمرو بن العاص يجلسون فيها . وكذلك فعل القاضي عبد الله بن محمد الخصيب وإبنه محمد عند توليهم القضاء جلسوا في الجوامع [43] فقد اهتم الأخشيديون بالمساجد وأنفقوا عليها أموالاً طائلة ومن تلك المساجد الجديدة مسجد الأقدم ومسجد الريح ومسجد عبد الله ومسجد الزمام ومسجد الفقاعي [44] .

**سابعا :الاهتمام بالقضاة والفقهاء في العصر الاخشيدي**

ظلت الحركة العلمية تنمو في مصر في أكثر العصور ، ومن الثابت إن العصر الأخشيدي شهد نشاطاً كبيراً في ميادين العلوم والآداب والفنون عندما لقى العلماء والأدباء تشجيعاً من الأمراء وفي مجالس الأمراء كان يلتقي الفقهاء والعلماء والقضاة فيسامرونهم ويشجعونهم مادياً وأدبياً وعندما اعجب الأخشيد محمد بن طغج بأحد الفقهاء ولاه سواحل مصر وكان الأمير الأخشيدي أنوجور يجالس القضاة والنحاة ويهتم بقضاياهم وأمورهم . وعندما أرسل الخليفة عبد الرحمن الناصر عشرين ألف دينار لفقهاء المالكية أمر كافور الأخشيدي بعشرين ألف دينار لتفرق على فقهاء الشافعية [45] وليس الجوامع فقط المكان الذي تعقد فيه المناظرات والعقود كجامع عمرو بن العاص ، وأحمد بن طولون ، الجامع العتيق ، كان هناك مكان آخر تعقد فيه وهي بيوت الأمراء والوزراء وأهم تلك العلوم التي حظيت باهتمام العلماء والشيوخ هي الفقه والحديث وكان التنافس في مصر وفي العصر الاخشيدي بين أنصار المذهبين الشافعي والمالكي لأنهما المذهبان السائدان وذوا الأغلبية على ساحة مصر [46] وعلى رأس فقهاء الشافعية القاضي أبو بكر محمد بن أحمد الحداد والحسين بن

أبي زرعة إذ قاما بالتدريس في جامع عمرو بن العاص ومن فقهاء الشافعية كذلك أبو أبو بكر محمد بن بشر 332 ورجاء محمد بن أحمد الربيع الأسواني335هـ ولم يكن هؤلاء جميعاً من إبناء ، مصر وإنما وفد بعضهم من بغداد ودمشق وغيرها من أرجاء العالم الإسلامي ووجدوا في مصر التشجيع الكافي والتربة الصالحة لنشاطهم الثقافي والسعة العلمية المتجددة وأما عن قضاة وفقهاء المالكية فقد برز الكثير في العصر الأخشيدي ومنهم هارون بن محمد الأسواني 327هـ ومحمد بن أحمد بن عبد الله البغدادي الملقب بأبي الطاهر الذهلي وعلي بن عبد الله بن أبي مطر الاسكندراني 330هـ ومحمد بن يحيى بن مهدي الاسواني والحسين بن عبد الرحمن الجوهري 339هـ فكل هؤلاء الفقهاء والقضاة كان لهم الدور البارز والأمثل في العلوم الدينية وبمناظراتهم التي أعطت للعلم مكانة مرموقة وكل مذهب له حجتهُ ودلائله التي يقوي رأي مذهبه والاعتزاز به [47].

## المبحث الثاني

### أبرز القضاة في العصر الإخشيدي

**اولا : القاضي عبد الله بن أحمد بن زبر**

هو أبو محمد عبدالله بن أحمد بن ربيعة بن سلمان بن خالد بن عبد الرحمن بن زبر بن عطارد بن عمر بن حجر بن منقذ بن أسامة بن الجعيد بن صبرة بن الدبل بن عمرو بن أقصى بن عبد القيس ، ولد سنة 206هـ قدم بغداد وحدث بها قال عنه إبن زولاق كان شهماً ضابطاً داهية قوي النفس كثير الجهد ممشياً للأمور يجلس في كل أثنين وخميس لابساً السواد وفي سائر الايام بالبياض[48] . تولى القاضي عبد الله بن أحمد القضاء في مصر أربع مرات الاولى في سنة 317هـ من قبل الخليفة المقتدر وبقي ستة أشهر، أما الثانية فكانت في سنة 320هـ وبقي فيها سنة واحدة ينظر بالأحكام إلى أن استأذَن الأمير تكين في الخروج من البلد لما عرضت للأمير العلة فخاف على نفسه فأذن له بالخروج من البلد سنة 321هـ [49] .

وفي سنة 324هـ تقلد القضاء للمرة الثالثة لمدة شهرين فقط نيابة عن القاضي محمد بن الحسن بن أبي الشوارب . وتولى في المرة الرابعة سنة 329هـ حيث بقي شهراً وأيام ثم إعتل علة الموت وتوفي في نفس السنة بمصر [50] .

**ثانيا : القاضي محمد بن احمد بن الحداد [51]**

أبو بكر محمد بن احمد بن جعفر الكناني الحداد البصري الفقيه المشهور شافعي المذهب . ولد سنة 264هـ وأشتغل في الفقه ففاق الأقران [52] ودرس الكثير من العلوم وبالأخص علم القضاء ولازم القاضي أبا عبيد [53] ولي قضاء مصر بأمر الأمير الأخشيدي محمد بن طغج سنة 324هـ وكان وقتئذٍ ينظر في المظالم ويوقع فيها النظر في القضاء خلافة للحسين بن أبي زرعة [54]وهي المرة الأولى التي ولي فيها القضاء ، أما المرة الثانية فقد ولي في سنة 333هـ وكانت مدة ولايته تسعة أشهر [55] .

**صفات القاضي محمد بن أحمد الحداد :**

اتصف القاضي محمد بن أحمد الحداد بصفات كثيرة منها أنه كان كثير التعبد يختم كل يوم وليلة القرآن الكريم ويصوم يوماً ويفطر يوماً يختم يوم الجمعة ختمة أخرى في ركعتين في الجامع قبل الصلاة سوى التي يختصها كل يوم . عارفاً بالحديث والأسماء والكنى والنحو واللغة واختلاف الفقهاء وأيام الناس وسير الجاهلية حافظاً لشيء كثير من الشعر وحسن الثياب رفيعها حسن المركوب ،وهو نسيج وحده في الحفظ وله كلمة موسوعه عند الملوك وجاه رفيع أما عن غوصه في المعاني الدقيقة وحسن استخراج للفروع المولدة فقد أجمع الناس على أنه فرد في ذلك ولم يلحقه أحد فيه [56] وهو من محاسن مصر وكان حاذقاً بعلم القضاء أخذ ذلك عن القاضي أبي عبيد ومن محبته للحديث لا يدع المذاكرة وكان يقال في زمانه عجائب الدنيا ثلاث ( غضب الجلاد ونظافة السماد والرد على إبن الحداد ) وله الإمامة في علم الفقه [57] .

**مؤلفاته :**

اهتم القاضي محمد بن احمد الحداد بعلوم مختلفة وله كتب كثيرة أهمها :

1- الباهر : وهو من كتب الفقه وبلغ مائة جزء .

2- أدب القاضي : وهو في أربعين جزءاً .

3- جامع الفقه .

4- الفروع المولدات : المختصر المشهور الذي شرحه عظماء الاصحاب والأئمة وقال عنه إبن خلكان [58] وهو كتاب صغير الحجم كثير الفائدة . دقق في مسائلة غاية التدقيق وشرحه القفال المروزي[59] والقاضي أبو الطيب الطبري في مجلد كبير وكذلك شرحه أبو علي السنجي [60] شرحاً تاماً مستوفي أطال فيه وهو أحسن الشروح .

**وفاته :**

تجهز إبن الحداد للحج وهو محموم ومقهور من الخلاف الذي وقع بينه وبين القاضي الخصيبي في دار كافور وقال قد تركت مصر للخصيبي وسمع وهو مسافر يقول : اللهم لا تمتني في دار غربه . وعند أدائه فريضة الحج ورجوعه مرض في الطريق فاستمر في السير إلى أن دخل مصر وتوفى في سنة 344هـ وصلى على جنازته أبو القاسم الإخشيد وكافور وجمع من الأعيان والعلماء [61] .

**شيوخ القاضي محمد بن أحمد الحداد :**

ذكرت المصادر ومنها الكندي والسبكي شيوخاً للقاضي محمد بن احمد الحداد في علوم كثيرة وأبرز هؤلاء الشيوخ كان في الفقه والحديث واللغة [62] ومنهم.

1- عمر بن عبد العزيز بن عمران ( ت 285هـ - 898م ) [63]

2- أبو يزيد القراطيسي ( ت 287هـ - 900م ) [64]

3- القاسم بشر بن نصر بن منصور ( ت 302هـ - 915م ) [65]

4- أبو عبد الرحمن أحمد النسائي ( ت 303هـ - 916م ) [66]

5- منصور بن إسماعيل الضرير ( ت306هـ - 916م ) [67]

**تلاميذ القاضي محمد بن أحمد الحداد :**

كان للقاضي إبن الحداد تلاميذ كثُر وسأُتَرجم لأثنين وهما أبو منصور البارودي وأبو محمد بن زولاق :

1- أبو منصور البارودي ( ت 370هـ 980م )

هو محمد بن أحمد بن الأزهر طلحة بن نوح بن الأزهري الهروي اللغوي الإمام المشهور باللغة ولد سنة 282 هـ وكان فقيهاً شافعي المذهب غلبت عليه اللغة فأشتهر بها وكان متفقاً على فضله وثقته ودرايته وورعه . وهو جامع لشتات اللغة مطلعاً على اسرارها ودقائقها وصنف في اللغة كتاب التهذيب وهو من الكتب المختارة يكون من عشر مجلدات وله تصنيف في غريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء في مجلد وهو عمدة الفقهاء في تفسير ما يشكل عليهم في اللغة المتعلقة بالفقه وكتاب التفسير . وتوفي بمدينة هراة رحمه الله [68] .

2- أبو محمد بن زولاق ( 386هـ - 996م ) :

الحسن بن إبراهيم بن الحسين بن الحسن بن علي بن خالد بن راشد بن عبد الله بن سليمان بن زولاق الليثي مولاهم المصري من أعيان علماء مصر ووجوه أهل العلم فيهم ، وله عدة تصانيف في تواريخ الدولة المصرية وله من الكتب كتاب محمد بن طغج الإخشيد وكتاب سيرة جوهر وسيرة الماذرائيين وله كتاب خطط مصر استقصى فيه كتاب أخبار قضاة مصر جعله ذيلاً على كتاب أبي عمر بن يوسف الكندي الذي ألف في أخبار قضاة مصر [69]

**ثالثا : القاضي الحسين بن أبي زرعه**

هو الحسين بن عثمان الدمشقي ولد سنة 285هـ بمصر في ولاية أبيه على مصر وهو شافعي المذهب عارفاً بالأحكام ومتفقهاً وجمع علوماً كثيرة في الحديث والفقه والقضاء توليه القضاء . تولى القاضي إبن أبي زرعة القضاء في مصر سنة 324هـ من قبل القاضي محمد بن الحسين بن أبي الشوارب وهو قاضي بغداد بعد ما

كان القضاء في مصر إلى محمد بن بدر ومن ثم إلى احمد بن زبر . فركب إبن أبي زرعة ولبس السواد الذي كان علامة لبس القاضي إلى الجامع وقرئ عهده على المنبر وكان عمره في ذلك الوقت أربعين عاماً وجمع له قضاء مصر والإسكندرية والشام وحمص وفلسطين والرملة وطبرية ، وكثر نوابه على تلك الأقاليم ، ونظر إبن أبي زرعة في المواريث والاحباس ودار الضرب وإستناب إبن الحداد في الإحكام فإبن الحداد يحكم والاسم لأبي زرعة ، وبعد عزل إبن أبي الشوارب في بغداد ولي في قضاء بغداد يوسف بن عمر القاضي[70] وبعث إلى القاضي إبن أبي زرعة باستمراره على القضاء فقبل ذلك وقرأ عهد القاضي الجديد على الناس وكان صغير السن لا يتجاوز عشرين عاماً فقال القاضي إبن الحداد لإبن أبي زرعة لو أردت قضاء بغداد لفعلت وقد كتبت في امر قضاء الحرمين فبقي على القضاء مصر . ولم يزل ينظر القاضي إبن أبي زرعه في الحكم إلى أن توفي سنة 327هـ ودفن في دار أبي زنبور ثم حمل بعد ذلك إلى الشام وكان عمره ثمانية وأربعين عاماً .

**من كرمه وسخائه ومواقفه**

تذكر المصادر ان القاضي الحسين كان مفضالاً سخياً جواداً وأن أباه قد ورثّ له ضياعاً وأموالاً كثيرة له ولأخيه الحسن ، ويذكر أن إبن الحداد بنى داراً فأرسل إليه ثلاثمائة دينار ، ودخل إبن بكر الحداد ذات يوم وفي يد القاضي الحسين بن أبي زرعه قطعة عنبر من ذهب فناولها له فشمها إبن الحداد ثم ردها على القاضي فأنكر ذلك عليه فقال سبحان الله وأبي أن يستردها منه ووزن هذه العنبر مائتا مثقال من الذهب [71] . ووقعت بين القاضي الحسين وأبو بكر الحداد مشاجرة فتقاطعا وتوسط بينهما عم القاضي إبي بكر الحداد فتوجه إلى جامع أبي زرعة فأصلح بينهما ، فقال إبن أبي زرعة ما كان لنا من نصيب يعتبر إلا أن إبن الحداد حاد الخلق ثم قال إبن الحداد والله ما أعده إلا والداً ، فانكب إبن الحداد علية فقبل صدره فاصطلحا وعادا إلى ما كانا عليه من الرضا إلى أن تفارقا بالموت [72].

**رابعا : القاضي محمد بن بدر الصيرفي**

محمد بن بدر بن عبد العزيز الكناني المصري .

أصل أبيه رومياً صيرفياً ، عند ما بلغ محمد عشرين عاماً توفي أبوه ، وخلف له الممتلكات والأموال ولم يكن معه وريث لوالده غيره ، تعلم القاضي محمد منذُ صباه الفروسية وركوب الخيل وكان في بدايته لهجٌ يحب القضاء وهو حسن الهيئة والمركوب والملبس والمسكن ، تفقه على مذهب الكوفيين وجالس الطحاوي [73] .

**تولية القضاء**

لازم القاضي محمد بن بدر القضاة ، يخدمهم ويعاطى أمورهم ويتقرب إليهم وجهد إليهم حتى جلس مع أبي جعفر الطحاوي أيام محمد بن عبده يكتب الحكم ، وكان يجالس صاحب الشرطة ويراجعه في الأمور الشرعية . وإن ولايته الأولى كانت على القضاء سنة 324هـ من قبل محمد بن الحسن بن أبي الشوارب وذلك بأمر من الخليفة العباسي الراضي [74] عن طريق القاضي أبي بكر بن الحداد وولايته الثانية سنة 327هـ أيضاً من الخليفة الراضي بعد وفاة القاضي الحسين بن أبي زرعه وامتدت ولايته سنة وشهرين فركب إليه الشهود الذي تخلفوا عنه واعتذروا إلى الناس وقالوا ما رأينا منه الا خيراً . فلما رأى ذلك تصلب في الإحكام وكان قاسياً وولايته الثالثة في سنة 329هـ حتى سنة 330هـ من قبل الإخشيد عندما استخلف أبا الذكر [75] وشرط عليه أن يحكم للمطلقة ثلاثاً بالسكنى والنفقة وإتباعاً لمذهب أبي حنيفة وباشر القاضي محمد مباشرة حسنة فأعطى القضاء حقه ولم يتهاون بشيء من الأمور حتى انه إبتاع في ولايته للأيتام بسبعة عشر ألف دينار . إذ كان يجلس يوم الجمعة بالغداة فيحضر إليه الأيتام مع أمهاتهم ومن يكفلهم وأمنائهم فشاهد أحوالهم وسألهم عما غاب عنه ويقضي شهواتهم وسار على طريق الاحتمال والتجاوز فلم يظهر على احد ممن شهد عليه وقضى لهم حقوقهم وعاد مرضاهم وشهد جنائزهم وعندما دخل الإخشيد محمد بن طغج اميراً تلقاه القاضي محمد بن بدر في جمع كثير من الشهود ولبس يومئذ السواد ولم يكن لبسه قبل ذلك فأعجب الإخشيد بذلك

وأثنى أهل البلد على سيرته عند الإخشيد[76] .

**شيوخ وتلاميذ القاضي محمد بن بدر الصيرفي**

من شيوخ القاضي محمد بن بدر علي بن عبد العزيز البغوي وهو أحد الحفاظ المكثرين توفي في مكة المكرمة ومقدام بن داود الرعيني [77] .

**ومن أبرز تلاميذه :**

أبو الحسن الرازي ، محمد بن إسماعيل بن موسى بن هارون سكن بغداد وحدث عن أبي حاتم الرازي وإبراهيم الحربي وغيرهما توفي سنة 353هـ [78].

**خامسا : القاضي الحسين بن عيسى بن هارون الرملي**

وهو أبو علي وهو شافعي المذهب ولي القضاء في مصر بعد وفاة القاضي عبد الله احمد بن زبر . وكان يلي القضاء نيابة عن قاضي القضاة ببغداد من قبل الخليفة المطيع وقد ولي القاضي الحسين بن عيسى على قضاء مصر عبد الله بن شعيب في سنة 329هـ ولم تدم إلا ستة أشهر وهو عهد من الخليفة العباسي الراضي [79] . وولي القاضي الحسين بن عيسى قضاء دمشق نيابة في سنة 330هـ ولم يكن أهلا ليتولى الحكم لخلوه من علم الإحكام وإنما كان يتقلد ذلك طلباً للجاه [80] وجعل القاضي الحسين النظر في الإحكام إلى القاضي احمد بن عبد الله الكشي سنة 331هـ ولم يدم طويلاً وأمر الأمير الإخشيدي محمد بن طغج بعزل الكشي عن النظر في الإحكام [81] ويمكننا القول : انّ القضاء في مصر ضمنا لهؤلاء من قبل أمير الأمراء في العراق وجاء التقليد على لسان الخليفة وتوقيعه نظراً للظروف الحرجة التي مرت بها الخلافة العباسية في هذه الفترة وعاش القضاء ظروفاً لأنّ حرجةٌ من تولاه كان يهدف إلى جمع المال والرشوة ولكن لم يستمر ذلك طويلاً حيث عادت هيبته بتولي قضاة كانوا أصلاً له [82] وكانت وفاة القاضي الحسين بن عيسى بن هارون سنة 334هـ بدمشق.

**سادسا : القاضي عبد الله بن احمد بن راشد بن شعيب**

وهو أبو محمد عبد الله بن احمد بن راشد بن شعيب بن جعفر بن يزيد المعروف بإبن احمد [83] وهو من سلالة مالك بن دينار الزاهد المشهور . ولد في بغداد سنة 273هـ وسمع الفقه و الحديث وغيرهما من العلوم الأخرى وكانت صنعته قبل القضاء خياطاً وصنعة أبيه حائكاً ويعمل المقانع [84]

ولي القاضي عبد الله قضاء مصر ودمشق وفي فترات متعددة فأول توليه كان في خلافة الراضي لأمر الله في سنة 229هـ بعد خلافه القاضي الحسين بن عيسى وكانت ولايته للقضاء ستة أشهر [85] وبأمر من الأمير الإخشيد محمد بن طغج ولي القضاء سنة 331هـ للمرة الثانية إلى سنة 333هـ وبأمر من الخليفة العباسي المستكفي ولي القضاء سنة 334هـ وهي المرة الثالثة إلى سنة 336هـ ورغم انه تولى القضاء في هذه السنين لمصر فلم يكن قضاؤه لمصر فقط بل تولى القضاء في دمشق سنة 348هـ بأمر من كافور الاخشيدي [86] والقاضي عبد الله بن احمد كان يميل إلى الاعتزال وأهله . ويعد القاضي عبد الله من التجار وأصحاب الأموال في وقته ومن أهل السير .

**شيوخ القاضي عبد الله بن احمد بن شعيب**

1- داود بن علي الأصبهاني: داود بن علي بن خلف أبو سليمان الظاهري صاحب مذهب الظاهرية المعروف بداود الظاهري أصله من أصبهان وسمع الكثير من الشيوخ وصنف كتباً كثيرة في نيسابور وكان ورعاً ناسكاً [87]

2- احمد بن شعيب النسائي ( ت 303هـ / 916م ) [88] .

3- إسحاق بن إبراهيم المنجنيقي(304هـ-917م)أبو يعقوب بن موسى المعروف بالمنجنيقي الوراق وحدث عنه هناد وأبي كريب وغيرهما وروى عنه جعفرالخليدي والطبراني وكان صدوقاً صالحاً زاهداً توفي بمصر في هذه السنة[89]

**سابعا : القاضي الحسن بن عبد الرحمن الجوهري**

أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن إسحاق بن محمد بن معمر بن حبيب

بن البهلول السدوسي الجوهري مالكي المذاهب . ولد سنة 284هـ والده عبد الرحمن من كبار أصحاب أبي عبيد القاسم بن سلام [90] . تولى إمرة القضاء سنة 330هـ نيابة عن الحسين بن عيسى بن هارون بأمر الأمير محمد بن طغج فركب الحسن إلى الجامع وقرئ عهده على المنبر ونظر بين الناس في الإحكام وولى وعزل وأمر ونهى في ولايته [91] وإستكتب إبن الحسن ولم يزل أمره يجري على السداد حتى وقع خلاف بينه وبين مقربين من الإخشيد فعزل من منصبة سنة 331هـ وأعيد مرة أخرى بعد عزل عبد الله بن احمد بن شعيب سنة 333هـ ألا أنه لم يدم طويلاً فمرض مرضاً عظيماً وعزل عن القضاء . وعاش بعدها مدة إلى أن مات سنة 339هـ [92] .

**ثامنا : القاضي احمد بن عبد الله الكشي**

هو أبو الفضل احمد بن عبد الله بن الكشي بكسر الكاف ويجوز فتحها وتشديد المعجمة ، كانت في لسانه عجمة وكان قدومه من مصر في ولاية محمد بدر القضاء وهو حنفي المذهب ويتفقه ويناظر تولى القضاء نيابة عن الحسين بن عيسى بن هارون وكانت ولايته ثلاثة أشهر سنة 330هـ وفي مدة قضاته كان مجرد من الاحباس والمظالم [93] .

## لمبحث الثالث

**اولا : القاضي عتيق بن الحسن الصباغ**

عتيق بن الحسن الصباغ المعروف بكران وكان من العدول لمصر . عندما تولى القضاء الحسن بن عبد الرحمن الجوهري خليفة عن الحسن بن عيسى بن هارون وقع بين بكران وقاضي الإخشيد شراً ، فخرج بكران إلى الإخشيد بالشام فالتمس الحسين أن يستخلف على الاحباس ففوض أمرها وجعل له أمرة قضاة البلاد بنواحي مصر وصرف إبن عبد الرحمن عن خلافته وأرسل عوضه مع بكران احمد بن عبد الله الكشي فكان بكران ينظر في الاحباس وعبد الله الكشي ينظر في

الإحكام وتظلم جماعه إلى الإخشيد فساءه ذلك وأمر بإحضار بكران فناله منه مكروه وأمر بعزله وعزل الكشي من الحكم فكانت مدة ولايته ثلاثة أشهر وتوجه بكران إلى الرملة فناب عن إبن هارون بها على عادته [94]

**ثانيا : القاضي محمد بن الحسن الهاشمي**

أبو بكر محمد بن الحسن بن عبد العزيز بن أبي عبيد الله بن العباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس الهاشمي ولي قضاء مصر مضافاً إلى قضاء الرملة وطبرية والإسكندرية . فاستخلف كل من إبن وليد ثم استخلف بعد أخاه عمر بن الحسن اذ كان خطيب الجامع العمري بمصر وإليه أقامة الحج وأمامة الحرس وكان الخليفة المطيع العباسي قد ولي القضاء إلى محمد بن الحسن وصرف عبد الله بن احمد [95] .

**ثالثا : القاضي عمر بن الحسن الهاشمي**

عمر بن الحسن بن عبد العزيز بن أبي بكر بن عبد الله بن العباس بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد اللطيف بن عبد المطلب الهاشمي العباسي . ولد سنة سنة 284هـ وإشتغل بالفقه وعرف بالمذهب الشافعي وإليه إمامة الجامع العتيق وإمامة الحرمين [96] . ولي القضاء نيابة عن أخيه وكان ذلك بعد صرف إبن الوليد عن القضاء سنة 336هـ فركب القاضي عمر إلى الجامع بالسواد ومعه القضاة والأمناء والشهود والإشراف ووجوه أهل البلد وإستخلف على الإحكام أبا بكر الحداد فقرئ عهده في الجامع من قبل أخيه وعهد القاضي محمد بن الحسن من قبل الخليفة المطيع وأضيف إليه قضاء الإسكندرية والرملة وطبرية واعمالها [97]. واستقامت أمور القاضي عمر بن الحسن وعدّل جماعه ورد شهادة آخرين وتصلب في الإحكام وعف عن أموال الناس فلم يقبل لأحد هدية ولا وجد احد علية مطعنا . بل اتلف مالاً كثيراً لنفسه في أمور القضاء حتى استقام له ثم ملّ منه واستعفى، وفي اثناء ذلك تولى محمد بن صالح بن ام شيبان قاضي القضاة ببغداد واستخلف

إبن وليد وشهد جماعة من الشهود عند كافور بصلاحية إبن وليد وصحبوا معهم أبا الظاهر احمد بن محمد . وركب الهاشمي وإبن الحداد وأبو جعفر مسلم العلوي وأبو الذكر وغيرهم من الأكابر إلى كافور فأطنبوا القول في إبن وليد بكل سوء وقال قائلهم أن رأى الأستاذ أن يصوت هذه الشبهات ويقبل شفاعتهم فليفعل . فوقف حال أبن وليد وأرسل جماعات على بغداد يطلب قضاء مصر فما أجيب وصرف القاضي عمر بن الحسين في سنة 339هـ من قبل كافور الأخشيدي بعد عودته من الحج إذ كان يحج في كل سنة وتوفي القاضي عمر سنة 346هـ [98] .

**رابعا : القاضي محمد بن صالح بن أم شيبان**

أبو الحسن محمد بن صالح بن علي بن يحيى بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عيسى بن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس الهاشمي العباسي .يعرف بإبن أم شيبان وهي والدة يحيى جد والده وهي يتيمة من ذرية طلحة بن عبيد الله [99] . ولد القاضي محمد بن صالح في الكوفة سنة 249هـ القاضي من صفاته إنه عظيم القدر وافر العقل واسع العلم كثير الطلب للحديث حسن التصنيف مدمنا للدرس والمذاكرة والنظر في فنون العلم والأدب والفقه وهو مالكي المذهب [100] . قلد القضاء القاضي محمد بن صالح في سنة 334هـ وكان توليه على قضاء المنصور بعدما صاهر قاضي القضاة في بغداد أبا عمر محمد بن يوسف بن علي ، وقلده كذلك الخليفة المطيع قضاء الشرقية فضلا عن قضاء المنصور وذلك سنة 335هـ وفي سنة 336هـ قلد أبا الحسن قضاء مصر وأعمالها والرملة وبعش الشام [101] .

**خامسا : القاضي عبد الله بن محمد الخصيب**

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الحسن بن شهاب بن الخصيب بن حبيب الأصبهاني ولد بأصبهان سنة 272هـ ، سمع الحديث والفقه وهو شافعي المذهب قوي النفس حسن التصور وصنفّ كتاباً في الرد على أبي داود وكتاباً آخر في الرد

على الطبري [102] . تولى أمر قضاء مصر عبد الله بن محمد الخصيب سنة 339هـ خليفة لمحمد بن صالح إبن أم شبيان الهاشمي ثم أضيف إليه قضاء دمشق والرملة وطبريه وأحضر القاضي عبد الله عهداً من الخليفة العباسي المطيع لأمر الله وكان العهد يتضمن تولية إبنه محمد إلا أنّه هو الناظر عليه فوافق القاضي عبد الله على ذلك . ومن يوم تسلم العهد لبس عبد الله السواد من دار الأخشيد وحضر المسجد الجامع العتيق من السنة نفسها واستكتب إبنه ينظر في الأحباس ، وتصلب في الأحكام واحترز في أحواله وزاد في أجر الأحباس . وعقد مجلس الاملاء ومجلس المناظرة وكان عبد الله يحضر عند كافور مجلس المظالم وعند الوزير جعفر بن الفضل مجلساً للفقه وكان معه إبنه محمد . وجمع من القضاة والفقهاء ومنهم إبن الحداد وإبن بلبل وأبو ظاهر الذهلي وغيرهم وبقي على القضاء إلى سنة 348هـ فكانت ولايته للقضاء ثمان سنين [103] .

**شيوخ القاضي عبد الله بن محمد بن الخصيب**

1- محمد بن يحيى ( ت294هـ - 997م ) :

ولد في بغداد سنة 202هـ ونشأ بنيسابور وتفقه بمصر على أصحاب الشافعي وأئمة الإسلام في الفقه والحديث . رحل رحلة طويلة في طلب العلم فالتقى علماء خراسان والعراق والحجاز والشام ومصر وله كتب كثيرة منها – العشاق – في الفقه وكتاب ما خالف به أبو حنيفة عليه وإبن مسعود وغيرهما سكن بسمر قند إلى أن توفي [104] .

2- أبو شعيب الحراني ( ت 295- 996م ) :

عبد الله بن الحسن بن أحمد وكنيته عبد الله أبو شعيب الأموي الحراني المؤدب المحدث إبن المحدث . ولد سنة 206هـ وسمع جده وأباه وعفان بن مسلم وأبا خيثمة . روى عنه إبن مخلد والمحاملي وكان صدوقاً ثقة مأموناً توفي في بغداد [105] .

3-إبراهيم بن هاشم البغوي ( ت 227هـ - 998م ) :

أبو اسحاق إبراهيم بن هاشم البيع المعروف بالبغوي . ولد سنة 207هـ وسمع أميه بن بسطام وإبراهيم بن الحجاج السامي وأبا الربيع الزهراني علي بن الجعد ومحمد بكار وأحمد بن حنبل وأحمد بن سعيد . وروى عنه أحمد بن سليمان النجار وعبد الباقي بن نافع وجعفر الخالدي وأبو بكر الشافعي . وقال الدار قطني إن إبراهيم بن هاشم ثقة [106] .

4- محمد بن عثمان بن محمد بن أبي شيبة ( ت297هـ - 998م ) :

أبو جعفر حدث عن يحيى بن معين وعلي المديني ، وكانت له معرفة وفهم وصنف تاريخاً وروى عنه الباغندي وإبن صاعد وجعفر الخلود [107] .

5- حمزة بن محمد أبي أبو علي الكاتب ( ت 302هـ - 915م ) :

أبو علي حمزة بن عيسى الكاتب . وهو جرجاني الأصل . سمع منه نعيم بن حماد وروى عنه محمد بن عمر الجعابي وأبو عبد الله العسكري وأبو جعفر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم ، وكان ثقة ، كثير الحكايات عن جدل وخصال نعيم وقرأ كتاب أبي الحسن بن لؤلؤ عن وفاة حمزة بن محمد الكاتب [108].

**سادسا: القاضي محمد بن عبد الله بن محمد الخصيب**

ولد القاضي محمد بن عبد الله سنة 300هـ . كتب في الحديث وهو كاتباً حاسباً يعرف الآداب وأيام الناس وخدم كافور قديماً وأكل معه وسامره وكان جريئاً على ما يريد جواداً وقد مدحه المتنبي بقصيدة أولها :

أفاضل الناس أغراض لذا الزمن  يخلو من المهم أخلاهم من الفطن

ومنها :

قاضي إذا التبس الأمران عن له  رأي يفرق بين الماء واللبن [109]

كان ينوب في القضاء خلافة عن أبيه واستقل بالقضاء بعد وفاة أبيه بداية سنة 348هـ [110] ذكرت بعض المصادر إن القاضي محمد بن عبد الله كان كثير التزوير إذ زور عهداً عن المطيع لأبيه عبد الله وشاع عنه إنه قال العمل لولدي وأنما أنا معين أبي في القضاء وهو يوقع بيده وبخط أبيه توقيعات ويختمها ويكتب

في عنوانها (( محمد بن عبد الله )) استبد بالأنكحة وتقدم إلى كتاب الشروط أن لا يكتبوا إلا للقاضي محمد بن عبد الله وامتدت يد الإبن فعزل وولى حتى كان هو المستقل بالأمر وليس لأبيه إلا الاسم في الغالب . وإذا بلغه أن أحداً سعى في قضاء مصر دبر عليه بكل حيلة إلى أن يبالغ في أذاه . ويروي أن أحد العدول بمصر سعى في بغداد فدبر عليه مكيدة عند كافور حتى قبض عليه وهم بقتله . وكذلك صنع بأبي بكر محمد بن طاهر النقيب وزاد أمر الولد في مخالفة أبيه حتى تباينا وتعاديا وتعاندا في كل شيء حتى كان الأب إذا قرب أحداً أبعده إبنه وبالعكس قامت على القاضي محمد بن عبد الله العامة وشجبوا عليه، فصاح ما الذي ينتقم علي وقد عمرت الأحباس ووفرتها وفرقت في مستحقيها وما عرفتهم علي ولا على والدي رشوة ولا خلاف . فبقى كلام العامة عليه وما ارتدعوا عنه وراسل الامير وهو يومئذ كافور الاخشيدي فأنفذ إليه غلامه مقبل الخادم يسأله عن حاله فأظهر تجلداً وباحث من حضر من العلماء في شيء من المسائل واستمر إلى صلاة العصر . يتضح لنا مما تقدم أن القاضي محمد بن عبد الله كان يقضي بمصر خليفة لأبيه في حياته وأبوه يحضر معه إلى أن مات سنة 348هـ أي بعد وفاة أبيه وهذا ما ذهب إليه إبن زولاق في كونه كان ينوب عن أبيه بمصر صحيح، وما عدا ذلك القول لا صحة فيه هو أن القاضي محمد ولي قضاء دمشق نيابة عن أبيه عبد الله إذ كان أبوه يلي القضاء عليها من قبل المطيع في سنة 340هـ إلى أن توفي فولى إبنه محمد بعده فإن ينظر شهراً ثم اعتل ومات [111].

**سابعا : القاضي أبو طاهر الذهلي**

هو أبو طاهر محمد بن احمد بن عبد الله بن نصير بن بجير بن عبد الله بن صالح بن أسامه . أصله من البصرة ودخل مصر وهو مالكي المذهب [112] ولد سنة 280هـ في بغداد ، حفظ القرآن وله من العمر ثمان سنوات ، سمع الحديث سنة 288هـ . والده من شيوخ القضاة في العراق وولي أعمال جليلة وورث له والده أموالاً كثيرة فأنفقها كلها في سبيل الله [113] وأبو طاهر أتصف بأبيه في القضاء وهو شديد

المذهب متوسط الفقه على مذهب مالك وله مجلس يجتمع إليه عامة الناس والمخالفون ويتناظرون ويتوسط القاضي أبا طاهر بينهم ويعلمهم كلاماً سديداً جميلاً والقاضي أبا طاهر حسن البديهة حاضر الجواب والحجة وشاعراً وعلامّة عارفاً بأيام الناس غزير الحفظ لا يمله جليسه من حسن الحديث جواداً ثقةً ثبتاً مسنداً في الحديث أديباً كاملاً . بعث كافور إلى القاضي أبي طاهر وقال انك تنبسط مع جلسائك وهذا الانبساط يذهب هيبة الحكم.وقال القاضي أبو طاهر لست ذا مال أفيض به على جليس فلا يكون أقل من خلقي [114] .

**تولية القضاء**

تولى القضاء أبا طاهر سنة 329هـ من الخليفة العباسي المتقي لله وكان قضاؤه على البصرة وبعدها مدينة المنصور وقضاء الشرقية الا انه لم يدم طويلاً ، وتولى قضاء واسط وأقام فيها مدة أطول . في سنة 340هـ ولي قضاء دمشق على عهد الخليفة العباسي المطيع لأمر الله إلا أن أهل دمشق آذوه وكتبوا فيه محضراً إلى الخليفة يصرفه عن قضاء دمشق وساعدهم على ذلك كافور الإخشيدي فورد كتاب المطيع بصرف القاضي أبا طاهر عن قضاء دمشق فصرف ثم قرئت الكتب على المنبر في جامع مصر بصرفه وولي عوضه الخصيب . إلا ان ابا طاهر بقي في مصر ولم يغادرها ولما توفي الخصيب ولي إبنه ثم توفي بقيت مصر بغير قاضي . فكلم كافور في ولايته القضاء إلى أبي طاهر فأمتنع وأجتمع اعيان مصر والشهود وكلموا كافور مرة ثانية وهو في مجلس المظالم ومعه رجال الخصيب وقال لهم اختاروا قاضياً .

قالوا : اخترنا أبا طاهر وأنصرف إلى الجامع مسلماً ديوان الحكم والاحباس [115] وولي القضاء أبو طاهر الذهلي سنة 348هـ وباشر القضاء بحسن السياسة فأحبه الناس ، ولان جانبه كان سهلاً في الأحكام لا يتشدد لما كان أهل دمشق عاملوه به [116] وإحكامه في مصر كالمحجور علية لكثرة جلوس كافور للمظالم في كل يوم سبت .

**شيوخ القاضي أبو الطاهر الذهلي**

1- احمد بن يحيى بن زيد ( ت 291هـ - 902م ) [117] .

2- أبو مسلم الكجي ( ت 292هـ - 903م ) [118].

3- موسى بن هارون بن عبد الله الجمال (( ت 294هـ - 905م ))[119].

**تلاميذ القاضي أبي الطاهر الذهلي**

1 - الدار قطني علي بن عمر البغدادي (ت 385هـ - 995م ) [120] .

2 - تمام بن محمد الرازي ( ت 410هـ - 1020م ) [121] .

3 - أبو العباس الاشبيلي (( ت 415هـ - 1024م )) [122] .

ربيعان - محمد بن الحسن الصيرفي (( ت شعبان شعبان ربيع أول هـ - شعبان رمضان رمضان م )) [123] .

5- عبد الغني بن سعيد (( ت 409هـ - 1019م )) [124].

## الخاتمة

بانتهاء هذا البحث الذي تطرقت فيه عن القضاء والقضاة في مصر عصر الاخشيديين أستطيع أن أقف على عدة أمور وحقائق عن هذا الموضوع منها :

- المجتمع البشري بحاجة إلى القضاء في كل وقت وحين فكل بني آدم لا تتم مصلحتهم في الدنيا إلا باجتماع وتعاون وتناصر في الحصول على المنافع من أجل رفع مضارهم .
- ونظراً للظروف التي عاشتها مصر في العصر الأخشيدي فأن القضاء والقضاة ارتبطا بالظروف السياسية وأصبح تعيين القاضي من صلاحيات الخليفة وتارةً أخرى من صلاحيات الوالي أن يعزل من يشاء ويعين من يشاء ، لذلك نجد أن عدد القضاة في العصر الذي امتد من 324هـ - 358هـ كان يناهز الخمسة عشر قاضياً إذ كان بعضهم تولى فترة أياماً معدودة وآخرون عزلوا وعينوا مدة ثانية وثالثة وقد تكون رابعة، وهذا يدلل على عدم الاستقرار السياسي إلا أن ظروف القضاء بصورة عامة لا تختلف عمّا كان

في العصور الأخرى .

أسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياكم لما يحبه ويرضاه وأن يجعل ما قرأناه وما سنقرأه حجة لنا لا علينا . ويجعلنا من أولي الألباب الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه وأرجو من الله جلت قدرته أن يجعل هذا العمل في ميزان حسناتي وإن كنت أصبت فمن الله وأن أخطأت فمن نفسي .

سبحانك اللهم وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

## الهوامش

(1) إبن خلكان ، شمس الدين بن أحمد ، وفيات الأعيان ،ط1 ، 1367هـ ، جـ4 ، ص (149-153).

(2 ) إبن الجوزي ( ت 597 ) ، المنتظم في تأريخ الملوك والامم ، حيدر آباد الدكن، ( 1357 هـ ) ،جـ6 ، ص(347).

(3 ) إبن الأثير ،أبو الحسن علي بن ابي الكرم الشيباني ( ت 630 هـ ) ، الكامل في التأريخ، بيروت (1967م) ، جـ 7 ، ص( 31) .

(4 ) الجميلي ، رشيد عبدالله ، تأريخ الدولة العربية الاسلامية ، ط1 (1989م)،ص(322).

(5 ) إبن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ،جـ3 ، ص (236) .

(6 ) السيوطي ، عبد الرحمن (ت 911 هـ) ، تأريخ الخلفاء بغداد (1986) ،جـ2،ص(14).

(7 ) إبن خلكان ، وفيات الاعيان ، جـ3 ، ص(260).

(8 ) إبن خلدون ،عبد الرحمن بن محمد ،(ت 808هـ) ، العبر القاهرة، 1274هـ، جـ4، ص (315).

(9 ) إبن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ،جـ4 ، ص(21-24)، حسن ابراهيم ، تأريخ الدولة الفاطمية ، ص(129-142).

(10) إبن منظور ،(ت711)،لسان العرب ، بيروت1955، جـ5 ، ص186 .

(11) تاج العروس ، الزبيدي محمد مرتضى ، ج10 ، ص296 .

(12) القرآن الكريم ، فصلت ، آية 12 .

(13) إبن الشحته ، إبراهيم بن أبي اليمن الحنفي ، (ت 882)،لسان الحكام ، ص(3-4 ).

(14) القرآن الكريم ، طه ، آية 29 .

(15) إبن خليل ،علاء الدين ،(ت 844) ،معين الحكام ،القاهرة 1300هـ ،ط1، ص6 .
(16) زيدان ،عبد الكريم ، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ،بغداد 1984، ص11 .
(17) القرآن الكريم ،يوسف ، آية 41 .
(18) القرآن الكريم ،القصص ، آية 44 .
(19) القرآن الكريم ،الإسراء ، آية 23 .
(20) القرآن الكريم ،القصص ، آية 29 .
(21) إبن مازه ، برهان الائمة ،شرح ادب القاضي للخصاف ، جـ1 ، ص126 .
(22) محي الدين ، (ت 118هـ) ،الفتاوى الهندية ،مصر 133هـ ، أورنك جـ3، ص307 .
(23) إبـن فرحـون ،برهـان الديـن ،(ت799هـ)، تبصـرة الحكـام ،القـاهرة ك-ت،جـ1 ، ص( 11-12) .
(24) ابن خلدون ،عبد الرحمن ،(ت 808هـ) ،المقدمة ، القاهرة 1274هـ ، ص220 .
(25) إبن قدامة ، عبدالله بن أحمد ،(ت 620هـ)،المغني ،القاهرة 1367هـ،جـ10، ص80 .
(26) محسوب ،صالح ، فن القضاء ،بغداد ، ط1، ص8-9 .
(27) خطاب ، ضياء شيت ،بحوث في الشريعة والقانون ، بغداد 1984هـ، ص6 .
(28) ابن الحجاج القرشي ،مسلم، (261هـ) صحيح مسلم ،مصر 1930م، جـ5 ، ص131 .
(29) ابو عبدالله محمد ، (ت 275هـ) ، سنن إبن ماجه ( 2315 )، دار الفكر للطباعه .
(30) سنن أبو داود ، جـ3 ، ص271 .
(31) محمـد بـن إسـماعيل ، (ت 256هـ) ،صـحيح البخـاري ،مصـر 1311هـ، جـ12 ، ص176 .
(32) وكيع ، أخبار القضاة ،جـ1 ، ص(15،14 ، 16) .
(33 ) سنن أبو داود ، جـ3 ، ص (270).
(34) الترمذي ، ابـو عيسـى (ت 279هـ ) ،الجـامع الصـحيح ، القـاهرة ، 1356 ، تحـق احمـد محمد شاكر ( 1327).
(35) إبن حجر ، أحمد بن علي ، (ت852هـ)،رفع الأصر ،القاهرة 1957م ، ص562 .
(36) الكندي ، ابو عمر محمد بن يوسف ،(ت350هـ)، الولاة وكتاب القضاة ،القاهرة 1908م، ص476-491 .
(37) الـذهبي ، شـمس الـدين محمـد ،(ت 748هـ) ،ميـزان الاعتـدال ،القـاهرة 1963م ، جـ2، ص390 .

(38) السيوطي ، عبد الرحمن ، (ت 911هـ) ،حسن المحاضرة ،بغداد 1986م، ج2 ، ص120 .

(39) وفيات الأعيان ، إبن خلكان ، ج3 ، ص337 .

(40) إبن كثير ، عماد الدين إسماعيل ،(ت 774هـ) ، البداية والنهاية ،بيروت 1966م، جـ11 ، ص122 .

(41) رفع الأصر ، إبن حجر ، ص553 .

(42) تبصرة الحكام ، إبن فرحون ج1 ، ص34 .

(43) الولاة وكتاب القضاة ، الكندي ، ص563 .

(44) مصر في عصر الطولونيين والأخشيديين ،سيده ،مصر1968م، ص137-138 .

(45) إبن عبد الحكم ، عبد الرحمن بن عبدالله ، (ت257هـ)، فتح مصر ،ط1،الأوفسيت ،لندن 1920، ص168-169 .

(46) مصر في عصر الطولونيين والأخشيديين ص303 .

(47) مصر في عصر الطولونيين والأخشيديين ص303 .

(48) رفع الأصر ، إبن حجر ، ص539-543 .

(49) أخبار قضاة مصر ، الكندي ، 483-484 .

(50) النجوم الزاهرة ، إبن تغري بردي ج3، ص273 .

(51) الشيرازي ، إبراهيم بن علي ، (ت 476هـ)، طبقات الفقهاء ، بغداد 1356هـ،ص93.

(52) تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ج11 ص 395 .

(53) السبكي ، عبد الوهاب بن علي ،(ت 771) ،طبقات الشافعية الكبرى ،القاهرة 1964، جـ3 ، ص198 .

(54) رفع الأصر ، إبن حجر ، 551-552 .

(55) طبقات الشافعية ، السبكي ج3 ص80-81 .

(56) طبقات الفقهاء ، الشيرازي ، ص93-94 .

(57) ج3 ، ص336

(58) النجوم الزاهرة ، إبن تغري بردي ، ج3 ، ص207 .

(59) وفيات الأعيان ، إبن خلكان ، ج3 ص80-83 .

(60) طبقات الشافعية ، السبكي ج3 ص80-83 .

(61) طبقات الشافعية ، السبكي ج3 ، ص79-80 .

(62) إبن حجر ، تهذيب التهذيب ، دار الفك للطباعه 1404هـ،ط1، جـ3 ص256 .

(63) المنتظم ،ابن الجوزي ،جـ6 ،ص27.

(64) المنتظم ،ابن الجوزي ،جـ6 ،ص128-129.

(65) وفيات الاعيان ،إبن خلكان،جـ1 ،ص163-166.

(66) المنتظم ،ابن الجوزي ،جـ6 ،ص152.

(67) وفيات الاعيان ،إبن خلكان،جـ3 ،ص458-459.

(68) ياقوت الحموي ، شهاب الدين ، (ت 626هـ) ،معجم البلدان ،مطبوعات دار المأمون ، جـ3 ، ص7 .

(69) أخبار قضاة مصر ، الكندي ص 488 .

(70) طبقات الشافعي للسبكي ، ج3 ص381 .

(71) رفع الإصر ، إبن حجر ص563 .

(72) رفع الإصر ، إبن حجر ، ص563 .

(73) رفع الإصر ، إبن حجر ، ص 557-563 .

(74) أخبار القضاة ، الكندي ص 486-487 .

(75) حسن المحاضرة للسيوطي ج2 ، ص119 .

(76) رفع الإصر ، إبن حجر ، ص560-562 .

(77) تهذيب التهذيب ، إبن حجر ، ج7 ص316-317 .

(78) المنتظم ، إبن الجوزي ج7 ، ص22 .

(79) أخبار قضاة مصر ، الكندي ، ص489 .

(80) تهذيب تاريخ دمشق ، إبن عساكر، ج4 ، ص352 .

(81) أخبار قضاة مصر ، الكندي ص 489 .

(82) رفع الإصر ، إبن حجر ص 564 .

(83) الذهبي ،ميزان الاعتدال ، القاهرة 1963م، جـ2 ، ص390 .

(84) رفع الإصر ، إبن حجر ، ص565 .

(85) اخبار قضاة مصر ، الكندي ، ص 489

(86) تهذيب تاريخ دمشق ، إبن عساكر، ج7 ص248 .

(87) المنتظم ، إبن الجوزي ج5 ، ص 75- 76 .

(88) وفيات الأعيان ، إبن خلكان ج1 ، ص60 .

(89) المنتظم إبن الجوزي ج6 ص 140 .
(90) رفع الأمر ، إبن حجر ، ص 571 .
(91) أخبار قضاة مصر ، الكندي ، ص 490 .
(92) النجوم الزاهرة ، إبن تغري بردي ، ، ج3 ص304 .
(93) أخبار قضاة مصر ، الكندي ، ص490 .
(94) رفع الإصر ، إبن حجر ص 572 .
(95) رفع الإصر ، إبن حجر ص 572-573 .
(96) رفع الإصر ، إبن حجر ص 575 .
(97) الولاة وكتاب القضاة ، الكندي ص492 .
(98) رفع الإصر إبن حجر 575-576 .
(99) النجوم الزاهرة – إبن تغري بردي ج4 ص 137 .
(100) تاريخ بغداد الخطيب ، ج5 ص163 .
(101) المنتظم إبن الجوزي ج7 ص 102 .
(102) المنتظم إبن الجوزي ج9 ، ص 288 .
(103) أخبار قضاة مصر ، الكندي ، 492-493 .
(104) تاريخ بغداد الخطيب ج3 ، ص31 .
(105) النجوم الزاهرة ، إبن تغري بردي ج3 ص164 .
(106) النجوم الزاهرة ، إبن تغري بردي ، ج3 ص171 .
(107) تاريخ بغداد الخطيب البغدادي ج6 ، ص203 – 204 .
(108) تاريخ بغداد الخطيب ج3 ، ص 180 .
(109) شرح ديوان المتنبي ، العكيدي ، ص495 .
(110) رفع الأمر ، إبن حجر ص 580 .
(111) أخبار قضاة مصر ، الكندي ص 581 .
(112) المنتظم إبن الجوزي ج7 ص90 .
(113) النجوم الزاهرة – إبن تغري بردي ج4 ص 130 .
(114) تاريخ بغداد الخطيب ، ج1 ص 313 .
(115) رفع الإصر – إبن حجر ، ص 583-584 .
(116) حسن المحاضرة ، السيوطي ، ج2 ص120 .

(117) وفيات الأعيان إبن خلكان ج1 ص213–219 .
(118) المنتظم ، إبن الجوزي ج6 ص 50 .
(119) المنتظم ، إبن الجوزي ج6 ص66 .
(120) طبقات الشافعية ، السبكي ج3 ص 462 .
(121) تهذيب تاريخ دمشق ، إبن عساكر ج3 ص 311 .
(122) تهذيب تاريخ ، دمشق إبن عساكر ج1 ص456 .
(123) تاريخ بغداد الخطيب ج2 ، ص 214 .
(124) وفيات الأعيان إبن خلكان ج 2 ، ص390 .

## المصادر والمراجع


1. ابن خلكان ، شمس الدين بن أحمد ، وفيات الأعيان ،ط1 ، 1367هـ .
2. ابن الجوزي ( ت 597 ) ، المنتظم في تأريخ الملوك والأمم ، حيدر آباد الدكن، ( 1357 هـ ) .
3. ابن الأثير ،أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني ( ت 630 هـ ) ، الكامل في التأريخ،
بيروت (1967م).
4. الجميلي ، رشيد عبد الله ، تأريخ الدولة العربية الإسلامية ، ط1 (1989م).
5. ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة .
6. السيوطي ، عبد الرحمن (ت 911 هـ) ، تأريخ الخلفاء بغداد (1986).
7. ابن خلكان ، وفيات الأعيان ، جـ3.
8. ابن خلدون ،عبد الرحمن بن محمد ،(ت 808هـ) ، العبر القاهرة، 1274هـ.
9. حسن إبراهيم ، تأريخ الدولة الفاطمية.
10. ابن منظور ،(ت711)،لسان العرب ، بيروت (1955م).

11. تاج العروس ، الزبيدي محمد مرتضى.
12. ابن الشحنة ، إبراهيم بن أبي اليمن الحنفي ، (ت 882هـ)،لسان الحكام.
13. ابن خليل ،علاء الدين ،(ت 844) ،معين الحكام ،القاهرة (1300هـ).
14. زيدان ،عبد الكريم ، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية ،بغداد (1984م).
15. ابن مازه ، برهان الأئمة ،شرح أدب القاضي للخصاف ، جـ1.
16. محي الدين ، (ت 118هـ) ،الفتاوى الهندية ،مصر 133هـ.
17. ابن فرحون، برهان الدين ،(ت799هـ)، تبصرة الحكام ،القاهرة ك ت.
18. ابن خلدون ،عبد الرحمن ،(ت 808هـ) ،المقدمة ، القاهرة 1274هـ.
19. ابن قدامة ، عبد الله بن أحمد ،(ت 620هـ)،المغني ،القاهرة 1367هـ.
20. محسوب ،صالح ، فن القضاء ،بغداد ، ط1.
21. خطاب ، ضياء شيت ،بحوث في الشريعة والقانون ، بغداد 1984هـ.
22. ابن الحجاج القرشي ،مسلم، (261هـ) صحيح مسلم ،مصر 1930م.
23. أبو عبد الله محمد ، (ت 275هـ) ، سنن ابن ماجه ، دار الفكر للطباعه.
24. سنن أبي داود.
25. محمد بن إسماعيل ، (ت 256هـ) ،صحيح البخاري ،مصر 1311هـ.
26. وكيع ، أخبار القضاة ،جـ1.
27. الترمذي ، أبو عيسى (ت 279هـ ) ،الجامع الصحيح ، القاهرة ، 1356.
28. ابن حجر ، أحمد بن علي ، (ت852هـ)،رفع الإصر ،القاهرة (1957م).
29. الكندي ، أبو عمر محمد بن يوسف ،(ت350هـ)، الولاة وكتاب القضاة ،القاهرة (1908م).
30. الذهبي ، شمس الدين محمد ،(ت 748هـ) ،ميزان الاعتدال ،القاهرة (1963م).
31. السيوطي ، عبد الرحمن ، (ت 911هـ) ،حسن المحاضرة ،بغداد (1986م).

32. ابن كثير ، عماد الدين إسماعيل ،(ت 774هـ) ، البداية والنهاية ،بيروت (1966م) .
33. مصر في عصر الطولونيين والإخشيديين ،سيده ،مصر(1968م) .
34. ابن عبد الحكم ، عبد الرحمن بن عبد الله ، (ت257هـ)، فتح مصر ،ط1، الأوفسيت، لندن (1920م).
35. الشيرازي ، إبراهيم بن علي ، (ت 476هـ)، طبقات الفقهاء ، بغداد (1356هـ).
36. تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي.
37. السبكي ، عبد الوهاب بن علي ،(ت 771) ،طبقات الشافعية الكبرى ،القاهرة (1964م).
38. ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، دار الفك للطباعه 1404هـ،ط1.
39. ياقوت الحموي ، شهاب الدين ، (ت 626هـ) ،معجم البلدان ،مطبوعات دار المأمون.
40. أخبار قضاة مصر ، الكندي.
41. تهذيب تاريخ دمشق ، ابن عساكر.
42. الذهبي ،ميزان الاعتدال ، القاهرة (1963م) .